



التاريخ : ٧ تموز ٢٠١٢

**قرار رقم (٥١) ٢٠١٢/٢٢٦١**

**بشأن تعديل قرار الهيئة رقم (٢٠١٢/٢٢٦١)**

**بشأن اعتماد ضوابط وشروط ابتعاث أعضاء هيئة التدريب  
بالمعاهد / الكليات للحصول على درجة الماجستير في مجال التخصص**

**المدير العام**

- بعد الإطلاع على أحكام قانون ونظام الخدمة المدنية وتعديلاتهما .
- وعلى القانون رقم ٨٢/٦٣ في شأن إنشاء الهيئة العامة للتعليم التطبيقي والتدريب.
- وعلى كتاب أمين سر مجلس إدارة الهيئة رقم ١٢٨ بتاريخ ٢٠١١/٧/١٠ بشأن قرار مجلس إدارة الهيئة في اجتماعه رقم ١٢٠ بتاريخ ٢٠١١/٦/٢٢ في هذا الشأن.
- وعلى قرار الهيئة رقم ( ٢٠١٢/٢٢٦١ ) الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٤ بشأن اعتماد ضوابط وشروط ابتعاث أعضاء هيئة التدريب بالمعاهد / الكليات للحصول على درجة الماجستير في مجال التخصص.
- وبناء على ما تقتضيه مصلحة العمل .

### **تقرر**

**مادة أولى:** تعديل المادة الثانية من قرار الهيئة رقم (٢٠١٢/٢٢٦١) الصادر بتاريخ ٢٠١٢/٩/٢٤ لتكون على النحو التالي :- يخصص لأعضاء هيئة التدريب بالمعاهد / الكليات عشر درجات سنوياً للابتعاث.

**مادة ثانية:** على جهات الاختصاص - كل فيما يخصه- تنفيذ هذا القرار والعمل بموجبه.

**المدير العام**

*د. عبد الرحمن بن علي بن عبد الله*

النسخ :-

- مكتب السيد الدكتور/ مدير عام الهيئة
- مكتب السيد/ نائب المدير العام للتعليم التطبيقي والبحوث .
- مكتب السيد / نائب المدير العام لشؤون التدريب.
- إدارة شؤون أعضاء هيئة التدريس والتدريب.
- إدارة البعثات والعلاقات الثقافية - مكتب العلاقات العامة والإعلام .
- إدارة الشؤون القانونية . - إدارة الشؤون المالية.
- السجل العام - مركز دعم القرار